بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

والحاصل: أن المقتضي لوجود الضد – سواء كان غالبا أو مساويا أو ضعيفا، خلافا لأحد التقريرين الذي خصه بالمقتضي الأقوى – فيه محتملات ثلاثة، وعلى جميع هذه المحتملات لا يعقل مانعية وجود الضد من تحقق ضده:

المحتمل الأول: أن طبع المقتضي يقتضي وجود الضد – السواد – مطلقا أي حتى مع وجود ضده – البياض–، وهو محال لاستحالة مقتضاه، حيث إن سواد ما هو أبيض بالفعل محال فلا يعقل المقتضي له ولا المانع عنه.

المحتمل الثاني: أن يكون المقتضي لوجود الضد مشروطا في أصل اقتضائه بعدم الضد الآخر، كأن يكون المقتضي لوجود السواد مشروطا في أصل اقتضائه بعدم وجود البياض في الجسم.

وهذا المحتمل – مضافا إلى أنه خلاف البرهان – مخالف للوجدان، فإن التمانع بين المقتضِيين في التأثير كما هو بين مقتضي السواد ومقتضي البياض إنما هو مستند لتمانع المقتضَيين بالفتح في الوجود، وبما أن تمانع البياض والسواد في الوجود في عرض واحد فكذلك تمانع المقتضيين في التأثير في عرض واحد، فلا يعقل أن يكون اقتضاء أحدهما متوقفا على عدم الآخر، لا أن المقتضي للسواد مثلا متوقف على عدم البياض.

كما أن الوجدان شاهد بأن المقتضي للضد تام حتى مع وجود ضده مما يعني عدم المنافاة بينهما فلا موجب لأن يشترط اقتضاء أحدهما بعدم الآخر، مثلا: في اجتماع النار والرطوبة لو فرض أن الرطوبة أقوى من النار فهي مقتضٍ أقوى وقد حقق أثره في حفظ الورقة عن الاحتراق، ومع ذلك فإن المقتضي للاحتراق – وهو النار – تام، وليس أصل الاقتضاء متوقفا على عدم أثر الرطوبة، وهو تماسك الورقة وانحفاظها، ولو كان اقتضاء الضد متوقفا على عدم الضد الآخر لما حقق المقتضي الأقوى أثره، مثلا: إذا تصارع شخصان على جسم واحد فأراد أحدهما توجيهه إلى اليمين والآخر توجيهه إلى الشمال

وافترض أن قدرة أحدهما أقوى من الآخر، فلا يحتمل أن يكون أصل اقتضاء المقتضي الأقوى متوقفا على عدم تأثير المقتضي الضعيف أي: على عدم توجه الجسم إلى جهة الشمال ، إذ لو توقف تأثير الأقوى على عدم تأثير المقتضي الضعيف للزم أن لايؤثر المقتضي الأقوى دائما عند اقترانه بالمقتضي الضعيف ، مما يعني انفكاك المعلول عن علته، وإذا لم يتوقف اقتضاء المقتضي الأقوى على عدم الضد الآخر فكذلك المساوي والأضعف، لأن الاختلاف بين الأقوى والمساوي والضعيف إنما هو اختلافٌ في درجة التأثير، وإلا فأصل الاقتضاء واحد، فلو كان الاقتضاء في القوي متوقفا على عدم شيءٍ لاقتضاه في الجميع، بينما الذي نراه بالوجدان أن تأثير المقتضي الأقوى مما لا يتوقف على عدم شيءٍ مما يشهد على أن أصل الاقتضاء ليس متوقفا على عدم الضد الآخر.

ولكن لو سلمنا بتوقف أصل الاقتضاء على عدم الضد الآخر فلا تعقل مانعية كل من الضدين للآخر أيضا في جميع الفروض:

أما إذا كان المقتضيان متساويين فلا يوجد شيءٌ من الضدين لأن تأثير أحدهما دون الآخر ترجيح بلامرجح ،وإذا لم يوجد شيء منهما لم يمنع أحدهما الآخر، فإن المانعية فرع الوجود.

وإذا فرض أن أحد المقتضيين أقوى وحقق أثره فوجد الضد كما لو أثر مقتضي السواد فوجد السواد فالسواد الموجود لا يعقل أن يكون مانعا من البياض المعدوم، لأن وجود السواد متوقف على مقتضيه، ومقتضيه متوقف على عدم السواد بحسب هذا المبنى، فوجود السواد بالنتيجة متوقف على عدم البياض، وما يكون وجوده متوقفا على عدم شيءٍ فكيف يكون مانعا منه، مع أن أصل وجوده متوقف على عدمه فإن لازم ذلك تقدم ما هو متأخر بحسب الرتبة، فمثلا كون السواد متأخرا في وجوده عن عدم البياض موجب لاستحالة أن يكون مانعا منه.

وكما لا يعقل مانعية الضد الموجود للمعدوم فكذلك لا يعقل مانعية المعدوم من الموجود، والسر في ذلك: أن الضد المعدوم إنما يكون مانعا في فرض وجوده، ولو وجد لانعدم المقتضي للضد الأول لأن أصل اقتضائه متوقف على عدم الثاني، ولازم ذلك أن يستند انعدام الضد الأول لعدم مقتضيه لا لوجود الضد الثاني.

والنتيجة: عدم معقولية المانعية لا من الضد الموجود عن المعدوم ولا العكس.

المحتمل الثالث: وهو المتعين، وحاصله: أن طبع المقتضي للضد مقتضٍ له لا مطلقا كما في المحتمل الأول ولا على نحو اشتراطه بعدم الضد الآخر كما في المحتمل الثاني ، بل بنحو يقتضي تحقق الضد المساوق لزوال ضده.

وبيان ذلك: أن المقتضي للسواد يقتضي سوادا لا بياض معه، بمعنى أنه بنفس اقتضاءه لوجود السواد يمنع تأثير مقتضي البياض بقاء – بمقتضى كونه أقوى منه – فيزول البياض قهرا، لا أن المقتضي للسواد يقتضي شيئين: إيجاد السواد وإعدام البياض – كما توهمه بعض العبارات – إذ لا يعقل أن يقتضي وجودا وعدما، وإنما اقتضاؤه للسواد مساوق لزوال البياض بمنع مقتضيه من التأثير في جميع الفروض .

أما في الأفعال الإرادية فالأمر واضح فإن من أراد القيام كانت إرادته للقيام – بمعنى صرف القدرة فيه – مساوقة لعدم إرادته للقعود، لا أن إرادته للقيام سبب لأمرين: القيام وإعدام القعود، وكذلك في الأمور الطبيعية، كما لو كان الجسم مصبوغا بالسواد وافترض أن الصبغ عبارة عن جزيئات، وهذه الجزيئات تبقى في الجسم مع وجود عنصر كيميائي يقتضي بقاءها في الجسم، فإنه لو أريد إيجاد البياض وإزالة جزيئات السواد فبإيجاد البياض بمقتضيه يمتنع تأثير العنصر الكيميائي الحافظ لجزيئات السواد – بمقتضى أقوائية الأول وغلبته – وبضعفه أو زواله تنتقل جزيئات السواد من هذا الجسم إلى مكان آخر.

هذا هو المحتمل المعقول في المقتضي للضد ، ويترتب عليه عدة نتائج:

أولا: عدم تمامية مطلب المحقق النائيني قدس سره، حيث لا مانع بناء على هذا المحتمل من اجتماع المقتضي القوي والضعيف مع تأثير القوي المساوق لمنع تأثير الضعيف ولايكون المورد من صغريات المقتضي للمحال محال.

ثانيا: أن المانع من تحقق الضد كالسواد مثلا وجود المقتضي للبياض سواء كان أقوى أم مساويا، وينتزع منه توقف وجود الضد على عدم المقتضي لضده القوي أو المساوي .

ثالثا: عدم معقولية مانعية أحد الضدين من الآخر ولو كان مقتضيه هو الأقوى، والسر في ذلك : أنه لا تعقل مانعية الموجود من المعدوم ولا مانعية المعدوم من الموجود، أما أنه لا تعقل مانعية الموجود

فلأن المفروض أن الضد الثاني مبتلى في رتبة سابقة بمانعية مقتضي الضد الأول من وجوده، فإذا كان الضد الثاني كالبياض مبتلى في رتبته بمانع وهو غلبة المقتضي للسواد فلا تصل النوبة لمانعية السواد من البياض، فإنه من قبيل منع ماهو ممنوع وهو أشبه بتحصيل الحاصل، كما أنه لا يعقل مانعية البياض المعدوم من السواد الموجود لزواله بنفس تمامية المقتضي للضد الموجود، ولو وجد لغلبة مقتضيه لكانت نسبته للسواد المعدوم كنسبة السواد الموجود للبياض المعدوم.

والحمد لله رب العالمين